

# عمدة الأحكام | شرح الشيخ عبدالرحمن العجلان | باب في المذي

## وغيره الجزء الثالث

عبدالرحمن العجلان

الحمد لله رب العالمين والصلة والسلام على نبينا محمد وعلى الله وصحبه اجمعين وبعد سم بالله باسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين والصلة والسلام على اشرف الانبياء والمرسلين - [00:00:00](#)

نبينا محمد وعلى الله وصحبه اجمعين قال المؤلف رحمه الله تعالى عن انس ابن مالك رضي الله عنه قال جاء اعرابي فبال في طائفة المسجد فزجره الناس فنهاهم النبي صلى الله عليه وسلم - [00:00:24](#)

فلما قضى بوله امر النبي صلى الله عليه وسلم بذنب ما فاغرق عليه اهرق فاهرق عليه هذا الحديث عن انس ابن مالك رضي الله عنه قال جاء اعرابي في طائفة المسجد - [00:00:47](#)

فزجره الناس انا هم النبي صلى الله عليه وسلم فلما قضى بوله امر النبي صلى الله عليه وسلم بذنب من ماء اهريق عليه هذا الحديث رواه البخاري في ابواب - [00:01:12](#)

وكتب متعددة يأتي ذكر بعضها رواه مسلم في كتاب الطهارة ومالك في الموطأ واحمد في المسند والنسائي في المجتبى وفي السنن الكبرى وابن ماجة في كتاب الصلاة والدارمي وابن خزيمة - [00:01:37](#)

وابن حبان والحميدي وابو عوانة والطحاوي والبيهقي والبغوي وابن ابي شيبة كل هؤلاء الائمة رروا هذا الحديث وخرجوه في كتبهم وهو حديث صحيح من الاحاديث المتفق عليها ورواه اهل السنن - [00:02:10](#)

مع صاحبي الصحيحين رحم الله الجميع والبخاري رحمه الله رواه في باب ترك النبي صلى الله عليه وسلم والناس الاعرابية حتى فرغ من بوله في المسجد رواه في باب صب الماء على البول في المسجد - [00:02:42](#)

ورواه في باب يحرق الماء على البول وفي الباب الاول عن اسحاق عن انس ابن مالك ان النبي صلى الله عليه وسلم رأى اعرابيا بيول في المسجد فقال دعوه حتى اذا فرغ - [00:03:16](#)

دعا بماء فصبه عليه وفي الباب الثاني عن ابي هريرة قال قام اعرابي فبال في المسجد وتناوله الناس فقال لهم النبي صلى الله عليه وسلم دعوه واهرقوها على بوله سجلا من ماء او ذنب من ماء - [00:03:42](#)

فانما بعثتم ميسرين ولم تبعثوا معسرین وفي الباب الثالث عن يحيى ابن سعيد عن انس ابن مالك قال جاء اعرابي فبال في طائفة المسجد فزجرهن سفنهنهم النبي صلى الله عليه وسلم - [00:04:08](#)

فلما قضى بوله امر النبي صلى الله عليه وسلم بذنب ما فاهرق عليه في هذه الثلاثة الابواب وفي غيرها رواه البخاري رحمه الله وهذا الحديث فيه فوائد عظيمة منها - [00:04:32](#)

قولوا انس رضي الله عنه جاء اعرابي جاء اعرابي فبال قوله ان النبي صلى الله عليه وسلم رأى اعرابيا بيول في المسجد اعرابي في اعرابي وفيه عربي الاعرابي ساكن البادية - [00:05:06](#)

سواء كان من ولد اسماعيل عليه السلام او من غيرهم والعرب هو ما كان من ولد اسماعيل عليه السلام الاعرابي اعم نسبا واخص مسكننا والعرب يعكس ذلك اخص نسبا واعم مسكننا - [00:05:52](#)

ايضاح ذلك الاعرابي اعم نسبا يعني سواء كان من ولد اسماعيل او من غيرهم ساكن البادية يقال له اعرابي واخص مسكننا في انه من

سكن الbadia والعربي بعكس ذلك اخص نسبة فالعربي ما كان من ولد اسماعيل - 00:06:37

ولا يطلق هذا على غير ولد اسماعيل وعم مسكنة سواء كان ساكن في البوادي او في القرى او في الامصار من ولد اسماعيل يقال له عربي قام اعرابي من هذا الاعرابي - 00:07:14

عن اسمه ولا حاجة منها لمعرفته اي اعرابي وكان من صفة الاعراب الجفا والغلظة وعدم المبالغة الاداب المرعية بين الناس حتى وان كان سيدا في قومه وقيل انه الاقرع ابن حبس التميمي - 00:07:49

وقيل انه ذو الخويصرة التميمي وكان جافيا ثم اصبح بعد ذلك رأسا من رؤوس الخوارج وقيل انه عبيينة بن حصن الهزارى ما هو من سكان الbadia وان كان سيدا في قومه - 00:08:37

قام فرفع عن ثوبه وبال في طائفة المسجد البول معروض ما يخرج من الذكر وهو نجس وطائفة المسجد طائفة بمعنى ناحية النبي صلى الله عليه وسلم والصحابة رضي الله عنهم جالسون في المسجد - 00:09:15

فقام من بينهم ورفع ثوبه وبال في داخل المسجد والمراد التي في المسجد للعهد المعروف الذي هو المسجد النبوي وليس المراد انه اي مسجد وانما قال في المسجد الناس - 00:09:47

تناولوه في الزجر في هذا المبادرة والمسارعة الى انكار المنكر حتى وان كان في المجلس كبير والرسول صلى الله عليه وسلم بينهم ومعهم رضي الله عنهم فحيث ان فعل هذا الرجل منكر ظاهر - 00:10:23

لا اشكال فيه لم ينتظروا ان يأمرهم النبي صلى الله عليه وسلم ولم ينتظروا ان ينكر النبي صلى الله عليه وسلم ذلك بل سارعوا في الانكار امثالا لقوله صلى الله عليه وسلم - 00:10:57

منرأى منكم منكرا فليغيره بيده فان لم يستطع بلسانه هؤلاء غيروا المنكر بالستتهم رضي الله عنهم فان لم يستطع فبقلبه في هذا المبادرة الى تغيير المنكر حسب المرتبة التي يستطيعها المرء - 00:11:20

وانه لا يسوغ له ان يتعدى مرتبة لا تستطيع ان تغير المنكر بيده غيره بلسانك فلا يجوز لك ان تغيره بيده وانت لا تستطيع وليس لك ولا يجوز لك ان تسكت عليه وتغيره بقلبك وانت تستطيع بلسانك - 00:11:54

فيجب على الانسان ان يؤدي ما يستطيعه فلا يتجاوز حده ولا يفرط فيما يقدر عليه والنبي صلى الله عليه وسلم نهاهم ولم ينكر عليهم ولم يؤنبهم او يلومهم بل اقرهم على تعقير المنكر لكنه قال انتظروا فيه - 00:12:26

وفي امر النبي صلى الله عليه وسلم حسن خلقه صلى الله عليه وسلم ولطفه الجاهل حتى وان اتى منكرا وان الجاهل قد يعذر في بعض الامور ما لا يعذر العالم - 00:13:12

ويتحمل من الجاهل ما لا يتحمل من غيره وعمر رضي الله عنه لما جابه احد الجهاد بكلام غير مناسب ولا لائق بعمرهم ان ينتقم منه وكان رضي الله عنه وقاها عند كتاب الله - 00:13:51

فعندما قال له احد القراء ان هذا يا امير المؤمنين من الجاهلين وقد امر الله بقوله واعرض عن الجاهلين وقف رضي الله عنه ولم يتخذ شيئا نحوه الجاهل قد يتحمل منه ما لا يتحمل من يعلم ويعرف - 00:14:29

وشجع الرسول صلى الله عليه وسلم الصحابة بقوله انما بعثتم ميسرين وهو صلى الله عليه وسلم هو المبعوث وهو الذي يرسل من يرسل منهم فنشب البعثة اليهم تكريما لهم هذا - 00:15:08

من لطفه صلى الله عليه وسلم بالصحابة حينما منعهم بين العلة فلما قضى بوله انتظروه وصبروا عليه حتى يقضي بوله وتظهر حكمة الرسول صلى الله عليه وسلم وبعد نظره عليه الصلاة والسلام - 00:15:42

مع ان ما فعله الرجل خطأ وجهل ولا يليق البول في المسجد لكن ايهما احسن ان يترك على بوله فيجتمع بوله في مكان واحد فيقوم ويمسك من البول ما الذي يترب على ذلك - 00:16:27

او لا الضرر في بدنه لان المرأة اذا ارسل المولى ثم اراد امساكه بسرعة تضرر الثاني تنجيس ثيابه وبذنه لانه لا يستطيع افاله بحكمة من اول مرة بل يخرج منه شيء - 00:17:06

الثالث انه سيدهب يهرب ربما يهرب وهو يبول اختياره او بدون اختياره فتكون النجاسة عامة في المسجد ففي منعه اضرار به  
صحيحا وتنجيس لثيابه وتنجيس لبقة اكبر من المسجد ويؤخذ من هذا قاعدة - 00:17:36

احتمال اخف الظررين تفاديا لما هو اعظم فاذا فعل المنكر واردنا الانكار عليه لنتنظر هل في انكارنا عليه مصلحة وفائدته سيتوقف  
المنكر؟ نعم نبادر ان في انكارنا عليه ظرر اكثرا - 00:18:13

تسلط منه واشاعة للمنكر وربما الفتك بمن ينكر عليه وربما التحمس للدفاع عن نفسه بما يحصل من ظرر وتركه على ما هو عليه  
ارتكاب اخف الضررين تفاديا لما هو اعظم ظررا - 00:18:54

ونقل عن شيخ الاسلام ابن تيمية رحمة الله انه قيل له انها جماعة يشربون الخمر فهلا نذهب ننكر عليهم فقال دعوهم ما هم فيه  
اخف ظررا على المسلمين - 00:19:35

اما لو انكرنا عليهم في مكانهم في تركوا الخمر وعثوا في الارض فسادا وما هم فيه  
اخف ظررا وهذه قاعدة اصولية ارتکاب اخف الضررين تفاديا - 00:19:59

لما هو اعظم ضررا منها البول حصل والمنكر حصل في المسجد فايدهما اخف ظرر كونه في بقعة ربما لا تتجاوز شبر او ينتشر في  
المسجد ويتصدر الرجل وينجس ثيابه. وينفر من الدعوة الى الله - 00:20:34

نحن في صدد استجلابه ودعوه الى الله ولها تأثير من دعوة الرسول صلى الله عليه وسلم له لما قال له ان هذه المساجد بنيت للصلوة  
والذكر وقراءة القرآن اعجبه ذلك - 00:21:11

ورؤي انه قام يصلي وقال اللهم اغفر لي ومحظا لهم ارحمني ومحظا ولا ترحم معنا احدا فقال له النبي صلى الله عليه وسلم  
تحجرت واسعا. رحمة الله واسعة وهو تأثر من رفق النبي صلى الله عليه وسلم به - 00:21:38

وتعالى لكن لو زجره النبي صلى الله عليه وسلم وحاشاه عن ذلك عليه الصلاة والسلام ماذا تكون النتيجة حكمة النبي صلى الله عليه  
 وسلم وبعد نظره ولطف بالجاهل ورفقه بالواحد اليه - 00:22:04

سواء كان متعلم او غير متعلم وقال دعوه ولم يقل النبي صلى الله عليه وسلم لا بأس في فعله او لا حرج لا اقرهم النبي صلى الله  
عليه وسلم على الانكار - 00:22:33

وانه منكر ولم يحبذ النبي صلى الله عليه وسلم الفعل. وانما لقال اتركوه المنكر وقع وحصل والنجلة وصلت فاما ان تنتشر واما ان  
تبقى في مكان واحد واهريق على بوله سجلا مما - 00:23:08

او ذنوبا مما يعني اذا انتهى واكملا فيه يؤخذ منه السرعة في تغيير المنكر حسب الامكان ولم يقل النبي صلى الله عليه وسلم اتركوه  
حتى يجف او تجفف الشمس قال - 00:23:46

اذا انتهى باهريقوا عليه صبوا عليه بادروا المبادرة في تفادي الشيء وعدم الامهال وقال على بوله يعني على نفس البول فيه دليل على  
انه لا يلزم اخذ التراب واذاته قال يصب عليه - 00:24:23

ما قال عليه الصلاة والسلام ارفعوا ما اصابه البول واهريقوا على المكان كذا قال اهريقوا عليه والتراب بحاله واهريقوا على بوله  
سجلا الشاجل والذنوب والدلوا ما كان فيه ماء انانع فيه ماء - 00:24:59

وفيه دليل على انه لا يلزم اكثرا من ذنوب او دلو ولا يلزم التكرار هل يصب ما عليه مرة واحدة ويكتفي قال بعض العلماء يحسن ان  
يكون سبعة امثال النجلة - 00:25:31

فرد عليهم بأنه متى علم مقدار بول هذا الاعرابي حتى يكون الدلو سبعة امثاله ولا يعلم مقدار هذا الدلو والنبي صلى الله عليه وسلم  
قال ذنوبا من ماء او سجلا من ماء - 00:26:06

ولم يقل كبير او صغير ولم يقل بمقدار كذا ففهم منه انه يكاثر عليه يعني يكون اكثرا منه يغطي بالماء لكن هل يكون سبعة امثاله او  
اكثرا او اقل؟ الله اعلم. والحديث لا يدل على شيء من ذلك - 00:26:33

وفيه ان الارض المتنفسة يصب عليها الماء سواء كانت الارض صلبة اخوة وفرق بعض الاحناف قالوا ان كانت صلبة فتحفر حتى

يدخل الماء وان كانت الاخوة فيصب الماء عليها ويكتفي ويدخل - 00:27:10

ونقول من اين هذا التفريق ما قال النبي صلى الله عليه وسلم احفروها ولا ازيلوا التراب وانما قال صبوا عليه ثم اذا صب الماء وانتقل من مكان الى مكان اخر - 00:27:47

فيعتبر هذا الماء طاهر وليس بنجس لان ما غسلت به النجاسة فهو طاهر قال بعض العلماء الا ان كان معه عين النجاسة فتبعد يعني مثلا بول على ترابي يصب عليه الماء ويكتفي - 00:28:18

اتسع الماء على البول مثلا فلا يقال انه نقل البول من دائرته الطيقية الى الواسعة. الماء الذي غمر البول طاهر يقول قائل مثلا البول على بلاط نقول ازل اثر النجاسة - 00:28:53

وصب الماء وتظهر الارض يكون العذرة مثلا على ارض صلبة فعين النجاسة باقي. لا يكتفي صب الماء تبعد النجاسة اثراها عينها ثم يصب الماء وتظهر وفي هذا الحديث تعظيم المساجد - 00:29:23

وحرمتها من ان تقدر بالنجاسات او بالمعاصي او بان يعمل فيها المعصية او يشرب فيها الخمر او يعصي فيها الله تعظيمها لها واحتراما

لانها احب البقاع الى الله وفي قوله صلى الله عليه وسلم فانما بعثتم ميسرين - 00:30:03

ولم تبعثوا معاشرين حتى لامة ما خير بين امرتين الا اختار ايسرهما ما لم يكن اثما. كما قالت عائشة رضي الله عنها وكان عليه الصلاة والسلام اذا بعث الامراء والولاة - 00:30:34

والقضاء والدعاة الى الله يأمرهم بالرفق والتيسير والتسهيل على الامة لان هذا ادعى واحرى لقبول تعاليم الاسلام والله جل وعلا ما جعل على هذه الامة من حرج في دينها وقال - 00:31:01

وقال الله جل وعلا فان مع العسر يسرا و قال النبي صلى الله عليه وسلم لن يغلب عسر يسرين اليسر في هاتين الآيتين مكرر مرتبين والعسر مرة واحدة - 00:31:36

لان العسر معرف بالالف واللام والمعرف بالالف واللام اذا رد فهو الاول واليسر نكرة والمنكر اذا جاء فهو غير الاول تقول جاء رجل فاكرمت رجلا ما يفهم انه الاول غيره - 00:32:02

نكرة وتقول جاء الرجل فاكرمت الرجل يفهم انه هو الاول والنكرة اذا كرر وهو اثنان والمعرفة اذا كرر فهو واحد ولذا قال النبي صلى الله عليه وسلم لن يغلب عسر - 00:32:34

يسرين وان مع العسر يسرا ان مع العسر يسرا العسر واحد لانه معرفة واليسر اثنان لانه نكرة والله جل وعلا يقول ما جعل عليكم في الدين من حرج فانما بعثتم ميسرين - 00:32:58

مسهلين وداعين برفق ولين ولم تبعثوا مؤسرين مشددين حتى للدعاة الى الله جل وعلا على اليسر والتسهيل والرفق لمن يدعوه الى الله ايا كان والله جل وعلا حينما قال لموسى وهارون - 00:33:36

في حق فرعون فقولا له قولا لينا لعله يتذكر او يخشى والله جل وعلا يعلم ازلا ان فرعون لا يتذكر ولا يخشى يعلم ذلك انه جل وعلا يعلم ما العباد عاملون قبل ان يخلقهم - 00:34:15

ويعلم اصحاب اليمين من اصحاب الشمال وهم في صلب ادم وبعد ان استخرجهم من صلب ادم في عالم الذر يعلم جل وعلا ان هذا من اصحاب اليمين وهذا من اصحاب الشمال. وكل ميسر لما خلق له - 00:34:41

ولكنه جل وعلا مع علمه بذلك يقول لموسى وهارون فقولا له قولا لينا لعله يتذكر او يخشى فانما بعثتم ميسرين ولم تبعثوا معاشرين ففهمنا من هذا الحديث فوائد عظيمة خاصة وعامة - 00:35:03

في باب الطهارة وفي باب الاداب وفي باب الدعوة الى الله وفي باب الرفق كما سمعنا بعضها وهي اكثرا من ذلك فلا تعد ولا تحصى والله جل وعلا اعطى رسوله صلى الله عليه وسلم - 00:35:34

جوامع الكلم يتكلم بالكلام اليسيير المشتمل على المعاني والحكم العظيمة والله اعلم وصلى الله وسلم وبارك على عبده رسوله نبينا محمد وعلى الله وصحابه اجمعين يقول السائل متى يبدأ وقت صلاة الظحي - 00:36:02

ومتى ينتهي يبدأ وقت صلاة الضحى من بعد طلوع الشمس وارتفاعها قدر الرمح وينتهي حينما تقف الشمس في وسط السماء قبل زوال الشمس تقريبا في عشر دقائق قبل دخول وقت صلاة الظهر بعشر دقائق - [00:36:28](#)

يعنى من بعد طلوع الشمس في عشر دقائق تقريبا الى ما قبل وقت صلاة الظهر في عشر دقائق كل هذا وقت صلاة الضحى واقتها ركعتان قال بعض العلماء لا حد لاكثرها - [00:37:07](#)

ما تيسر لك وقال بعضهم واكثرها ثمان ركعات كل ركعتين سلام وأفضل وقت تصلى فيه حينما ترمظ الفصال كما قال صلى الله عليه وسلم الصلاة الاولىين ترمض الفصال. يعني حينما يرفع الفصيل - [00:37:29](#)

رجله على الارض لشدة حرارة الرمضاء يقول السائل ابني اعمل امورا مستحبة مثل صلاة الوتر وصلاة الظحي وغيرها ولكنني اخشى من الرباء فما هو الحل يا اخي اذا كنت تخشى على نفسك - [00:38:00](#)

هذه نوافل وهذه الافضل ان تصلى في البيت ان تصليها في بيتك او في مكان لا يطلع عليك الا الله وت تكون ان شاء الله باذن الله ملكة الاخلاص عندك والرغبة فيما عند الله - [00:38:38](#)

ولا تبالي بعد ذلك ان صليتها بمحضر من الناس او صليتها غياب عنهم يقول السائل ما معنى الاعراب اشد كفرا ونفاقا وهل يشمل اهل البادية خاصة باهل البادية العرب نعم صفة الاعراب - [00:38:59](#)

انهم عندهم الغلظة والجهل وعدم المبالاة اعرابي جاء الى النبي صلى الله عليه وسلم وعليه برد فتلهم من خلفه حتى اثر حافة البرد النبي صلى الله عليه وسلم وتركوه من شدة جذبة الاعرابي - [00:39:26](#)

والا فهل يليق ينادي النبي صلى الله عليه وسلم بممثل هذا ويأتون الى النبي صلى الله عليه وسلم ويسألوه اسئلة يستحيي الصحابة رضي الله عنهم عن ان يسألوها وكانوا كثيرا - [00:39:55](#)

ما يسرؤن اذا جاء الاعرابي يسأل يزداد فقهها وعلما في امور يستحيون ان يسألوا منها النبي صلى الله عليه وسلم لانها ربما لا تخصهم لكن يريدون العلم والمعرفة والا فهم لا يستحقون ان يسألوا عن الشيء الذي يهمهم ويخصهم - [00:40:19](#)

كما امر علي رضي الله عنه المقاددان يسأله عن حكم المذى يقول السائل هل يجوز للرجل ان يذكر الله ويصلى اذا حبس في الحمام او غيره من الاماكن المستقدمة - [00:40:44](#)

في فترة يوم او يومين نعم اذا حبس في مكان وسخ او قذر او في نجاسة فلا حرج علي في هذه الحال ان يذكر الله لان المسلم مأموري بذكر الله جل وعلا دائما وابدا - [00:41:13](#)

اذا كان على حالة تنتهي سريعا نعم فيحسن اذا دخل لقضاء الحاجة انا قلت امسك لا تذكر الله ولا تتكلم ثم يخرج ويسأل الله العفو والمغفرة. فيقول غرفانك يسأل الله المغفرة - [00:41:35](#)

لكن اذا كان محبوس في المكان هذا وسيصلي ويذكر الله ويقرأ القرآن ويفعل جميع الافعال التي يطلب منه شرعا ولا اثم عليه لانه مضطرو ومكره على ذلك يقول السائل رجل زنا في بلده - [00:41:56](#)

وهي بلد كفر المسلمين فيها مستضعفين وتاب بعدها وهو الان مقيم بالمملكة هل يجوز له ان يقدم نفسه للقضاء ان يقام عليه الحد ام يستتر الواجب عليه ان يستتر بستر الله - [00:42:22](#)

جل وعلا ولا يخبر عن نفسه ولا يفضح نفسه فليتوب الى الله جل وعلا اذا تاب توبة صادقة فالله جل وعلا يتوب عليه يقول السائل خطبت امرأة هي بنت خالي - [00:42:45](#)

فهل يجوز لي اتزوج بها؟ وابوها لا يصلى وهي تصلى يجوز لك ان تتزوج بهذه المرأة ما دامت تصلى هي مسلمة لكن لا يجوز ولا يصح ان تتزوجها بولالية ابيها - [00:43:06](#)

ما دام لا يصلى تاركا للصلوة بالكلية فلا ولالية لكافر على مسلمة الذي لا يصلى وتارك للصلوة متعمدا هذا في حكم الكافر فان كان في بلاد الاسلام فلا يجوز ان يقراء - [00:43:28](#)

بل يستتاب فان تاب والا قتل ولا ولالية له على بناته المسلمات فاذا تزوجتها فلا يكن ذلك بعقد من ابيها لانه ما دام تاركا للصلوة بالكلية

فلا ولية له وابحث عن من يليه في الولاية وليحظر العقد ولاوليا او ليتكلم عن نفسه بالتجويد - [00:43:51](#)

يقول السائل هل يجوز السكت بعد قراءة سورة الفاتحة الصلاة يسكت المرء بحيث يتراود عليه نفسه والا فلا يشكو سكتة طويلة لأن الصلاة ليس فيها سكت ولا ركود لا ذكر فيه ولا قراءة - [00:44:28](#)

لأنها مشغولة كلها اما قراءة او ذكر حال القيام قراءة القرآن وفي حال الهوي من القيام للركوع الله اكبر وفي حال الرفع منه سمع الله لمن حمده ربنا ولك الحمد - [00:45:04](#)

وفي حال الرکوع سبحان رب العظيم وفي حال الهوي للسجود سبحان رب الاعلى بين السجدين رب اغفر لي وهكذا! فليس في الصلاة سكت وانما السكت يكون يسيرا بحيث يتراود عليه نفسه - [00:45:24](#)

يقول السائل بعض المصلين يضم يديه على صدره عند الرفع من الرکوع وبعضهم يتركها ممدودة من هؤلاء على السنة لا حرج والحمد لله في هذا ولا هذا. لكن لعل الافضل والله اعلم - [00:45:56](#)

ان يضم يديه الى صدره بعد الرکوع قياسا لحال القيام بعد الرکوع على حال القيام قبل الرکوع فالضم قبل الرکوع هذا ثابت في سنة رسول الله صلى الله عليه وسلم - [00:46:16](#)

بعد الرکوع قال العلماء الافضل ظلمها قياسا لحال القيام بعد الرکوع على حال القيام قبل الرکوع يقول السائل هل يجزي المنظفات في تنظيف الارض المنتجسة المنظفات هذه لا تكفي للتطهير النجاسة - [00:46:40](#)

لا يخلو المنظف هذا اذا وقع على شيء وسخ لكن ليس بنجس فيكفي لكن اذا وضع المنظف هذا على البول منظف فقط ما يكفي لازالة النجاسة ان المنظف هذا ليس مطهر - [00:47:12](#)

ليس كالماء الطاهر في نفسه المطهر لغيره واما اذا كان مجرد وسخة مثلا ابل او بقر او غنم وضع عليه المنظف ومسح يكفي لأن هذا للتنظيف لا للتطهير والتطهير يكون بالماء - [00:47:37](#)

والتنظيف يكون باي منظف يقول السائل ما هي مناسبة سورة الفيل ومن هم اصحاب الفيل سورة الفيل امتن الله جل وعلا على كفار قريش حيث حمامهم وحمى بيته من تسلط اصحاب الفيل - [00:48:07](#)

عليهم وعلى البيت شرفه الله ويقول الله جل وعلا الم تركيف فعل ربك باصحاب الفيل واصحاب الفيل هؤلاء جاؤوا بهدم الكعبة لأن قريش تفاخرهم بالكعبة فارادوا هدمها لازالة وفخر قريش - [00:49:15](#)

فيها يظنون انها في قريش فقط ما علموا ان الله جل وعلا حام بيته الم تركيف فعل ربك باصحاب الفيل الم يجعل كيدهم في تضليل وارسل عليهم خيرا ابابيل ترميهم بحجارة من سجيل فجعلهم كعصف مأكول - [00:49:47](#)

الله جل وعلا لما ارادوا هدم الكعبة شرفها الله. وحمها الله جل وعلا من شرهم وكيدهم يقول السائلة امرأة توفى عنها زوجها ولها ولد غير مكلف وليس لها ولی امر هنا - [00:50:23](#)

وتقدم رجل لخطبتها هل يجوز لها ان تولي رجلا اخر ليكون لها ولی امرها وهي راغبة في الزواج او ماذا تفعل هذه نراجع المحكمة لأن امرها اذا لم يكن لها ولی - [00:50:48](#)

لولي الامر وولي الامر اناب القضاة عنه في تزويج من لا ولی لها فهي تراجع المحكمة والمحكمة تتخذ ما يلزم فإذا ثبت لديها ان لا ولی لها القاضي ولی من لا ولی له. يتولى تزويجها القاضي - [00:51:10](#)

والله اعلم وصلى الله وسلم وبارك على عبده ورسوله نبينا محمد وعلى الله وصحبه اجمعين - [00:51:45](#)